

الحد العري : شارع أبو الحد بطول - ١٥٥ مترًا تقريبا
الحد الشرق : شارع عهد على بطول - ٣٠٠ مترًا تقريبا
الحد القبلي : باقى القطرين ٢٢٣، ٢٤ بطول - ٥١٥ مترًا تقريبا
الحد الغربي : شارع سعد زغلول بطول - ٣٠٠ مترًا تقريبا
و هذه الأرض ملك وقف أهل المروح حسین ثانی عبد الله وهم من
كبار المالك وعذر الحصول على موافقتهم قبل تزعع ملكية الموقع لوجودهم
خارج المحافظة .

وقد وافقت بلجنة التربية والتعليم وكذلك السيد المحافظ على هذا الموقع
 بتاريخ ١٩٦٥/١١/٧

وقد ثبتت مبانى المدرسة وتسامتها المدرية عام ١٩٦٥ وشُكلت بمذكرة
أحمد عرابى ثم بمحمد التور والأمل حاليا .

ومن حيث إن المادة الأولى من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠^١
بيان تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للتفعة العامة والاستيلاء
على العقارات قد نصت على أن : " يكون تقرير صفة المتفعة العامة
أو التصرّف بهيئة المستلكة من وجود نفع عام بالنسبة للعقارات المراد
ترع ملكيتها الصفة العامة يقرار من رئيس الجمهورية ."

لذلك يتشرف وزير التربية والتعليم بعرض مشروع القرار الجمهوري
الموافق بررجال التفضل بالموافقة عليه وإصداره .

وزير التربية والتعليم

دكتور : محمد حافظ غانم

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠٣ لسنة ١٩٧٠

باعتبار إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية زلة أقهص
مركز الفشن محافظة بنى سويف من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٤^٢ بشأن ترع الملكية للعقارات المتفعة
ال العامة أو التحسين ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠^٣ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بترع الملكية للتفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٠١ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنى سويف
محافظة بنى سويف من أعمال المتفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٤^٤ بشأن ترع الملكية للعقارات المتفعة
ال العامة أو التحسين ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بترع الملكية للتفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

فقرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المتفعة العامة الأرض المقام عليها مبنى
مدرسة ابتدائية بناحية بندر بنى سويف محافظة بنى سويف (مدرسة
أحمد عرابى الابتدائية سابقاً والتور والأمل حالياً) وأملاكه لوقف أهل
المروح حسین ثانی عبد الله والبالغ مساحتها ١٥٤٥٣٢ مترًا مربعًا تقريباً
والموقع يليها وموتها وحدودها بالرسم والمذكرة المرافقين .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة ١٣٩٠ (١٤ يونيو ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

مذكرة الفرض على السيد رئيس الجمهورية

بيان اعتبار مشروع إقامة مبنى مدرسة ابتدائية بناحية
بندر بنى سويف محافظة بنى سويف من أعمال المتفعة العامة

تقرير في السنة المالية (٦٢/٦١) من مشروعات السنوات الخمس
(٦١/٦٠ - ٦٥/٦٤) للأبنية التعليمية بقامة مدرسة ابتدائية من
تصحول بناحية بندر بنى سويف محافظة بنى سويف لمواجهة الأغراض
التعليمية في هذه الجهة .

وقد تم اختيار الموقع اللازم لهذا الفرض وهو عبارة عن أرض زراعية
داخل كردون البندر صالحه للبناء تقع بمعرض التصدير رقم ٢٦ ق القطرين
٧٦٠٧٥ بالكامل + حصن القطرين ٧٤، ٧٣ وتبعد مساحتها ١٥٤٥٣٢ مترًا
مربعًا تقريباً . وحدودها كالتالي :